

بوابة للمعرفة القانونية وتقديم الحلول يديرها فريق من المحامين المتخصصين ويشرف عليها الأستاذة/ نهاد أبو القمصان المحامية بالنقض

أسأل محاميك



سؤال:
ماهي أهمية العمل
الأهلي؟



الإجابة

العمل الأهلي يلعب دوراً حيوياً في تحقيق

التنمية الشاملة، حيث يساهم في تلبية

احتياجات المجتمع، وتعزيز التكافل الاجتماعي،

وتقديم الخدمات الأساسية للفئات الأكثر

ضعفاً. كما يعمل على سد الفجوات التي قد

تتجاهلها الأجهزة الحكومية، ويعزز المشاركة

المجتمعية في عملية التنمية.



معلومة قانونية

قانون رقم 149 لسنة 2019،

الذي ينظم ممارسة العمل

الأهلي. يهدف هذا القانون إلى

تسهيل تأسيس الجمعيات

والمؤسسات الأهلية، حيث يتم

التأسيس بالإخطار بدلاً من


التصريح، مع تبسيط الإجراءات

الإدارية وتنظيم علاقة هذه

الكيانات بالجهة الإدارية.



المقالات القانونية مقال العدد



المركز المصري لحقوق
المرأة ينظم دورة تدريبية
بعنوان

"تعزيز حقوق الإنسان وحقوق
المرأة في العمل الأهلي"

نظم المركز المصري لحقوق المرأة، بالتعاون مع وزارة التضامن الاجتماعي، دورة تدريبية بعنوان "تعزيز حقوق الإنسان وحقوق المرأة في العمل الأهلي"، بمشاركة ممثلين عن 24 جمعية أهلية . وعلى مدار يومين، تناولت الورشة مجموعة متنوعة من الموضوعات المحورية، من بينها: الإطار القانوني الدولي لحقوق الإنسان وحقوق المرأة، البيئة التشريعية الوطنية الخاصة بحقوق المرأة، وفهم العنف القائم على النوع الاجتماعي من حيث المفهوم والأسباب والآثار، إضافة إلى التحديات التي تواجه الحقوق المدنية والسياسية للمرأة في مصر، والتحديات المرتبطة بحقوقها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. كما تم التأكيد على أهمية الدور الحيوي للجمعيات الأهلية في تعزيز وحماية حقوق المرأة.

وقد أسفرت الدورة التدريبية عن طرح مجموعة من الفرص الواعدة التي من شأنها دعم وتفعيل دور الجمعيات الأهلية، من أبرزها: الاستفادة من التحول الرقمي والتوسع في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي للوصول إلى النساء في المناطق النائية والمهمشة؛ تفعيل دور الشباب المتطوعين في نشر ثقافة حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين، خاصة بين أقرانهم من فئة الشباب؛ إضافة إلى إمكانية بناء شراكات مجتمعية موسعة مع مؤسسات محلية لتعزيز الوعي المجتمعي ومناصرة قضايا المرأة على نطاق أوسع.

خدماتنا القانونية في مجال الاستشارات المجانية:

- منصة محاميك هي بوابة للمعرفة القانونية وتقديم الحلول يديرها فريق من المحامين المتخصصين ويشرف عليها الأستاذة/ نهاد أبو القمصان المحامية بالنقض


مفاهيم حقوقية



تتمثل اسهامات الأمم المتحدة في العمل الأهلي في دعم وتمكين منظمات المجتمع المدني من خلال توفير الموارد والتدريب والمشورة الفنية، بالإضافة إلى توفير منصات للتعاون وتبادل الخبرات. كما تسعى الأمم المتحدة إلى تعزيز دور العمل الأهلي في تحقيق التنمية المستدامة ومواجهة التحديات العالمية.

استشارات عبر الفيسبوك

استشارات تليفون نيّة



استقبلت صفحات الفيس بوك وخطوط التليفون إجمالي 944 استشارة ، كانت موزعة كالتالي:-

الاتصالات الواردة عبر خطوط التليفون

الفيسبوك

الاتصالات الواردة عبر خطوط التليفون: 554 استشارة أي ما مثل نسبة 58.4 %

صفحات وسائل التواصل الاجتماعي : 390 استشارة أي ما مثل نسبة 41.3 %

عملائنا



مستشارك القانوني في قضايا الأسرة .. طلب ب ضبط وإحضار والدة "سفاح التجمع"

ومستشارك القانوني

لقضايا الأسرة (محاميك)

يوضح:

الامتناع عن تسليم الصغير للأمر

المحكوم لها بحضانتها أو وضعه، إذ نصت

المادة 292 من قانون العقوبات على

أنه: "يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز سنة

أو بغرامة لا تزيد على خمسمائة جنيه

أي الوالدين أو الجدين لم يسلم ولده

الصغير أو ولد ولده إلى من له الحق

في طلبه بناءً على قرار من جهة

القضاء صادر بشأن حضانتها أو حفظه".

حيثيات الحكم على والدة سفاح التجمع

والتي جاءت كما يلي:

أشارت المحكمة إلى أن المتهمه امتنعت عن

تنفيذ قرار قضائي نهائي صادر من جهة قضائية

مختصة، وهو ما يُعد جريمة مكتملة الأركان وفقاً

للمادة 292 من قانون العقوبات، التي تنص على

معاينة كل من يمنع عن تسليم طفل إلى من له

الحق في حضانتها، وأكدت المحكمة أن تنفيذ

أحكام الحضانة واجب قانوني لا يجوز التراخي فيه

أو تجاهله، وأضافت الحيثيات أن امتناع المتهمه

ألحق ضرراً بالغاً بالمعدية بالحق المدني، سواء

مادياً أو نفسياً، وهو ما استوجب الحكم

بتعويضها مؤقتاً، إلى جانب إلزام المتهمه

بمصاريف الدعوتين الجنائية والمدنية، عملاً

بنصوص المواد 292 عقوبات، 313 و320 من قانون

الإجراءات الجنائية.



تصدرت لبنى طارق، طليقة "كريم. م. س" المعروف إعلامياً بـ"سفاح التجمع"، طلب ضبط وإحضار لوالدة الأخير، تنفيذاً لقرار حبسها 6 أشهر، بعد امتناعها عن تنفيذ حكم قضائي بتسليم حفيدها لوالدته.

يأتي هذا الإجراء بعد صدور حكم بحبس الجدة لامتناعها عن تنفيذ حكم الحضانة الصادر لصالح لبنى طارق، والتي اتخذت كل الخطوات القانونية لاستعادة حضانة طفلها عقب صدور حكم بالإعدام على والده في قضية سفاح التجمع الشهيرة



محاميك نشرة شهرية تصدر عن منصة محاميك بالتعاون مع المركز المصري لحقوق المرأة و بيت الخبرة القانوني و النوعي

اطلب استشارة مجاناً

اونلاين املاً الاستمارة

او من خلال الايميل

تلفونيا مكاملة لمدة ٣٠

دقيقة



ساعات العمل

الأحد - الخميس : 10 صباحاً

- 4 مساءً



اتصل بنا

التليفون :

01061496144

01066854655

0225242141

واتس أب:

01061496144

البريد الإلكتروني :

info@mohamek.com

complaints@mohamek.com

للتواصل مع فريق الدعم أو الشكاوي (رسائل من

خلال الوتس اب فقط) 01024234501